

بحار الأنوار

[222] 5 - سن: عن بعض أصحابنا بلغ به سعد بن طريف، عن ابن نباته قال: قال أمير

المؤمنين عليه السلام للحسن ابنه عليه السلام: ليس للعاقل أن يكون شاخصا إلا في ثلاثة:

مرمة لمعاش، أو خطوة لمعاد، أو لذة في غير محرم (1). نهج: عنه عليه السلام مثله (2). 6

سن: عن ابن بزيغ، عن منصور بن يونس، عن عمرو بن أبي المقدام عن أبي عبد الله عليه السلام

قال: في حكمة آل داود عليه السلام أن على العاقل أن لا يكون طاعنا إلا في تزود لمعاد، أو

مرمة لمعاش، أو طلب لذة في غير محرم (3). 7 - سن: عن النوفلي، عن السكوني بإسناده قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: السفر قطعة من العذاب، وإذا قضى أحدكم سفره فليسر

الاياب إلا أهله (4). كتاب الامامة والتبصرة: عن أحمد بن علي، عن محمد بن الحسن الصفار عن

إبراهيم بن هاشم، عن النوفلي مثله إلا أن فيه الانابة إلى أهله. 8 - سر: عن ابن محبوب،

عن العلا وأبي أيوب وابن بكير كلهم، عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن

الرجل يقيم في البلاد الأشهر، وليس فيها ماء إنما يقيم لمكان المرعى، وصلاح الابل قال: لا

(5). سر: عن محمد بن علي بن محبوب، عن محمد بن الحسين، عن صفوان، عن العلا، عن محمد، عن

أحدهما عليهما السلام مثله (6). 9 - سر: عن محمد بن علي بن محبوب، عن اليقطيني، عن

حماد، عن حريز، عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يجنب في

السفر فلا يجد إلا الثلج أو ماء جامدا قال: هو بمنزلة الضرورة، ولا أرى أن يعود إلى هذه

الارض التي توبق دينه (7). (1) المحاسن ص

345. (2) نهج البلاغة الرقم 390 من الحكم. (3) المحاسن ص 345. (4) المحاسن ص 377. 5 -

(7) السرائر ص 478.